كمعنى بل وعن الكوفيين جواز العطف بها بعد الإِثبات قياساً على بل وأباهُ غيرهم لأنه لم يُسْمَع .

وأما لا فإِنها لنفي الحكم الثابت لما قبلها عما بعدها فلذلك لا يعطف بها الا بعد الإِثبات وذلك كقولك جَاءَني زَيْد لاَ عَمْروٌ .

ومثالُ العطف على الضمير المرفوع المتصل بعد التوكيد (لَقَد كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤكم في ضَلاَلٍ مُبِين) ومثاله بعد الفصل بالمفعول (يَدْخُلُونَهَا ومَنْ صَلَحَ) ف (مَنْ) عطف على الواو من (يدخلونها) وجاز ذلك للفصل بينهما بضمير المفعول ومثالُ العطف من غير توكيد ولاَ فَصْل قولُ النبي كُنْتُ وأبو بكر وَعُمَر وفَعَلْتُ وَ أَبُو بَكْر وعُمَر وقول بعضهم مَرَرْتُ بِرَجُلٍ سواءٍ وَالْعَدَمُ ف سواء